



Distr.
GENERAL

FCCC/SBI/2000/10/Add.4
27 September 2000

ARABIC
Original: ENGLISH

الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



الهيئة الفرعية للتنفيذ

تقرير الهيئة الفرعية للتنفيذ عن أعمال دورتها الثالثة عشرة (الجزء الأول)

ليون، ١١-١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠

إضافة

بناء القدرات

بناء القدرات في البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية^(١)

توصية الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية والهيئة الفرعية للتنفيذ

مشروع المقرر -/م أ-٦

بناء القدرات في البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية

إن مؤتمر الأطراف،

إذ يشير إلى مقرره ١١/م أ-٥،

(١) جرى بحث هذا البند بالاشتراك مع الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في الجزء الأول من الدورة الثالثة عشرة، في إطار البند ٨(ب) من جدول الأعمال.

وإذ يشير إلى المواد ١-٤ و ٢-٤ و ٥-٤ و ٦-٤ و ٥ و ٦ و ١٢ من الاتفاقية،

وإذ يلاحظ المواد ٢ و ٣ و ٥ و ٦ و ٧ و ١٧ من بروتوكول كيوتو،

وإذ يشير كذلك إلى مقرراته ٩/أ-٢ و ٦/أ-٤ و ٧/أ-٤،

وقد نظر في التوصيات ذات الصلة للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية والهيئة الفرعية للتنفيذ^(٢)،

١- يعتمد الاطار لأنشطة بناء القدرات في البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية الوارد في المرفق أدناه؛

٢- يقرر إعطاء مفعول مباشر لهذا الاطار، من أجل مساعدة الأطراف التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية على تنفيذ الاتفاقية؛

٣- يلاحظ أن مجالات كثيرة لبناء القدرات محددة بموجب الاتفاقية هي أيضا ذات صلة لإعداد الأطراف التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية للاشتراك في عملية بروتوكول كيوتو عندما يدخل هذا البروتوكول حيز التنفيذ؛

٤- يقرر استعراض فعالية تنفيذ الاطار على فترات فاصلة منتظمة؛

٥- [يدعو الأطراف المدرجة في المرفق الثاني والأطراف التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية إلى تقديم المعلومات لتمكين مؤتمر الأطراف والهيئتين الفرعيتين من رصد التقدم المحرز في تنفيذ هذا الاطار،] بما يتسق مع المبادئ التوجيهية لإعداد البلاغات الوطنية؛]

٦- [يجتأ الأطراف المدرجة في المرفق الثاني، من خلال الوكالات المتعددة الأطراف، بما في ذلك من خلال مبادرة تنمية القدرات لمرفق البيئة العالمية، والوكالات الثنائية والقطاع الخاص، على النحو المناسب، على ضمان توفر الموارد المالية والدعم التقني اللازمة لتنفيذ هذا الإطار لبناء القدرات، بما في ذلك المساعدة لوضع خطط العمل الوطنية للأطراف التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية بما يتسق مع أولوياتها الذاتية؛]

٧- [يجتنب كذلك الوكالات المتعددة الأطراف والثنائية على التنسيق في توفير النهج المنسقة وسريعة الانجاز إزاء تمويل ودعم تنفيذ هذا الاطار لبناء القدرات؛]

٨- يوصي بأن يعتمد مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو، في دورته الأولى، مقررًا يؤيد هذا الاطار لبناء القدرات بموجب الاتفاقية يوازي الاطار المضموم في المرفق أدناه، مع إشارة إضافية إلى المجالات ذات الأولوية لبناء القدرات والمتصلة بتنفيذ بروتوكول كيوتو؛

٩- يطلب إلى الأمانة، بما يتسق مع المادة ٨ من الاتفاقية:

(أ) أن تتعاون مع المؤسسات المتعددة الأطراف والثنائية لتسهيل تنفيذ هذا الاطار؛

(ب) أن [تجمع] وتعالج وتجمع وتنشر المعلومات التي يحتاج إليها مؤتمر الأطراف وتحتاج إليها الهيئتان الفرعيتان لرصد التقدم المحرز في تنفيذ الاطار.

المرفق

بناء القدرات

بناء القدرات في البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية

الاطار لبناء القدرات في البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية

ألف - الغرض

١ - الغرض من هذا الاطار لبناء القدرات هو بيان الاطار والأساس للعمل المتعلق بأنشطة بناء القدرات في البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية (الأطراف التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية). بموجب الاتفاقية [ولإعداد الأطراف التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية لتنفيذ بروتوكول كيوتو].

باء - المبادئ التوجيهية والنهج

٢ - إن هذا الاطار لبناء القدرات في الأطراف التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية يستقي التوجيه والمعلومات، ضمن جملة أمور، من المواد ١-٤ و ٢-٤ و ٥-٤ و ٦-٤ و ٥ و ٦ و ١٢ من الاتفاقية ومن الأحكام ذات الصلة الواردة في المقررات ٩م/أ-٢ و ٦م/أ-٤ و ٧م/أ-٤ و ١١م/أ-٥^(١) ويأخذ في الاعتبار المواد ٢ و ٣ و ٥ و ٦ و ٧ و ١٧ من بروتوكول كيوتو.

٣ - إن الأطراف التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، بوصفها أطرافاً مدرجة في المرفق الأول، عليها التزامات بالحد من الانبعاثات وبخفضها كمياً تفرض تحديات على قدراتها الموجودة لتنفيذ الاتفاقية. وبوصفها أطرافاً تمر بعملية الانتقال إلى اقتصاد سوقي، تحتاج إلى تعزيز قدرتها على معالجة قضايا تغير المناخ. لذلك، فإن لبناء القدرات أهمية حاسمة لتنفيذ الأطراف التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية تنفيذاً فعالاً لالتزاماتها بموجب الاتفاقية [ولإعداد الأطراف التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية لتنفيذ بروتوكول كيوتو].

(١) للاطلاع على النصوص الكاملة للمقررات التي اعتمدها مؤتمر الأطراف في دوراته الثانية والرابعة والخامسة، انظر الوثائق FCCC/CP/1996/15/Add.1، FCCC/CP/1998/16/Add.1 و FCCC/CP/1999/6/Add.1 على التوالي.

٤- ويجب أن يكون بناء القدرات للأطراف التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية مسيرا من البلد، ومتسقا مع استراتيجياتها الوطنية للتنمية المستدامة، وأن يعكس مبادئها وأولوياتها الوطنية، وأن يستجيب للحاجات التي حددتها الأطراف ذاتها التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية والتي اعتبرتها ذات أولوية، وأن يجري الاضطلاع به في المقام الأول من قبل الأطراف التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية وفي هذه الأطراف بشراكة مع أطراف أخرى ومع المنظمات ذات الصلة، على النحو المناسب، وفقا لأحكام الاتفاقية.

٥- وينبغي لبناء القدرات أن يساهم في التنفيذ الفعال للاتفاقية من قبل الأطراف التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية [وإعداد الأطراف التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية لتنفيذ بروتوكول كيوتو].

٦- وتكون الجهود المبذولة لبناء القدرات أكثر فعالية عندما تجري ضمن بيئة تمكينية تؤدي إلى تنمية القدرات البشرية والمؤسسية والتقنية.

٧- وينبغي أن يكون بناء القدرات موجها نحو تحقيق نتائج وأن ينفذ بطريقة متكاملة ومبرمجة لتسهيل رصده وتقييمه، وفعالته من حيث التكلفة، وكفاءته.

٨- وبناء القدرات عملية متواصلة تهدف إلى تقوية أو إنشاء مؤسسات ذات صلة، وهياكل تنظيمية، وموارد بشرية، على النحو المناسب، من أجل تقوية الخبرة ذات الصلة بالتنفيذ الفعال للاتفاقية [وإعداد الأطراف التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية لتنفيذ بروتوكول كيوتو].

٩- وينبغي تنمية القدرات وتقويتها بطريقة وشروط تؤدي إلى الاستدامة وتدعم الأهداف القصيرة والطويلة الأجل والأولويات للأطراف التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية. بموجب الاتفاقية [وإعداد الأطراف التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية لتنفيذ بروتوكول كيوتو].

١٠- ويشمل بناء القدرات "التعلم عن طريق العمل". وينبغي تصميم أنشطة بناء القدرات وتنفيذها بطريقة مرنة.

١١- وينبغي لبناء القدرات أن يحسن تنسيق الجهود القائمة وفعاليتها وأن يعزز مشاركة طائفة واسعة من الجهات الفاعلة والهيئات المناصرة، بما فيها الحكومات على جميع المستويات والمنظمات الدولية والمجتمع المدني والقطاع الخاص، وأن يشجع الحوار بينها.

١٢- وحيثما أمكن، ينبغي لبناء القدرات أن يستخدم المؤسسات والهيئات الموجودة وأن يبني على العمليات الموجودة والقدرات المحلية.

١٣- [ويمكن] [ينبغي] لجهات الوصل المركزية الوطنية والمؤسسات الأخرى مثل مراكز البحوث والجامعات وغيرها من المنظمات ذات الصلة أن تلعب دورا هاما في مجال تقديم خدمات متعلقة ببناء القدرات وتسهيل تدفق المعرفة وأفضل الممارسات والمعلومات.

١٤- وينبغي تصميم بناء القدرات بحيث يؤدي إلى تنمية وتقوية وتعزيز القدرات المؤسسية، والموارد البشرية، والمعرفة والمعلومات، والمنهجيات والممارسات، وإلى اشتراك الأطراف التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية وإدراجها في شبكة لتعزيز التنمية المستدامة ولتنفيذ التزاماتها بموجب الاتفاقية [وإعدادها لتنفيذ بروتوكول كيوتو].

١٥- وينبغي لبناء القدرات، دعما لتحقيق أهداف الاتفاقية [وإعداد الأطراف التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية لتنفيذ بروتوكول كيوتو]، أن يزيد إلى أعلى حد أوجه الترابط بين الاتفاقية والاتفاقات البيئية العالمية الأخرى، على النحو المناسب.

١٦- ويكون بناء القدرات أكثر فعالية عندما يجري تنسيقه على جميع المستويات (الوطنية والإقليمية والدولية) بواسطة الحوار بين الأطراف المدرجة في المرفق الأول ووسطها، وعندما تؤخذ في الاعتبار الجهود الماضية والقائمة.

جيم - أهداف بناء القدرات ونطاقه

الهدف

١٧- بناء قدرة الأطراف التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية لتمكينها من أن تنفذ على نحو فعال أهداف الاتفاقية [وإعداد الأطراف التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية لتنفيذ بروتوكول كيوتو].

نطاق بناء القدرات

١٨- لضمان كون الجهود المتعلقة ببناء القدرات مسيرة من البلد، ينبغي لكل طرف يمر اقتصاده بمرحلة انتقالية، ضمن نطاق بناء القدرات، أن يحدد أهدافه المعينة وحاجاته وأولوياته وخياراته لتنفيذ الاتفاقية [وإعداد الأطراف التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية لتنفيذ بروتوكول كيوتو] بما يتسق مع استراتيجيته الوطنية للتنمية المستدامة، آخذا في الاعتبار القدرات الموجودة والأنشطة الماضية والحاضرة المضطلع بها من قبل البلد ذاته وبشراكة مع المؤسسات الثنائية والمتعددة الأطراف والقطاع الخاص.

١٩- وقد حددت الحاجات لبناء القدرات في الأطراف التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، أولا، في الوثيقة التجميعية والتوليفية التي أعدها الأمانة (FCCC/SB/2000/INF.2) والتي بنيت على أساس ما عرضته الأطراف

التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية (FCCC/SB/2000/INF.7). وترد أدناه المجالات العامة والحاجات لبناء القدرات. [ويمكن تنقيح هذا النطاق لبناء القدرات عندما تتاح معلومات إضافية وعندما تحدد لاحقا الحاجات والأولويات].

٢٠- [إن مجالات الأولوية العامة لبناء القدرات، المحددة من قبل الأطراف التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية والمتصلة بتنفيذ الاتفاقية، والتي يمكن أن تكون أيضا ذات صلة بإعدادها للاشتراك في بروتوكول كيوتو، ينبغي تحديدها في خطتها الوطنية للعمل لبناء القدرات، وهي تضم:

- (أ) تحسين جودة قوائم جرد غازات الدفيئة الوطنية؛
- (ب) تسهيل وضع سياسات وطنية وتدابير لخفض انبعاثات غازات الدفيئة؛
- (ج) إعداد إسقاطات وتقدير أثر السياسات والتدابير؛
- (د) تقدير الأثر وتكيفه؛
- (هـ) البحوث والمراقبة النظامية؛
- (و) التعليم والتدريب والتوعية العامة؛
- (ز) [تسهيل] نقل التكنولوجيات السليمة بيئيا؛
- (ح) [إعداد] البلاغات الوطنية وخطط العمل الوطنية المتعلقة بالمناخ؛
- (ط) [إنشاء] نظم وطنية لتقدير انبعاثات غازات الدفيئة؛
- (ي) [طرائق للمحاسبة تتعلق بالأهداف والجدول الزمنية] [نظم وطنية]؛
- (ك) [تسهيل تنفيذ] الالتزامات المتعلقة بالإبلاغ؛
- (ل) [مشاريع التنفيذ المشترك وتبادل حقوق إطلاق الانبعاثات]. [مشاريع للتنفيذ المشترك للحد من الانبعاثات وخفضها].

٢١- بغية زيادة الموارد المتاحة إلى الحد الأعلى لبناء القدرات وبغية تسهيل التبادل والتعاون فيما بين الأطراف التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، ينبغي للوكالات المتعددة الأطراف والثنائية، بالتشاور مع الأطراف المذكورة، أن تساعد على النحو المناسب جهود هذه الأطراف ذاتها لتحديد ووضع وتنفيذ أنشطة وطنية وإقليمية ودون إقليمية

وقطاعية تفي بحاجات الأطراف التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية لبناء القدرات. ويمكن لنتائج المرحلة الحالية والتالية لمبادرة تنمية القدرات لمرفق البيئة العالمية أن تقدم مساهمات قيمة إلى هذه الأنشطة.

دال - التنفيذ

المسؤوليات المتعلقة بالتنفيذ

٢٢- لدى تنفيذ الأنشطة المضطلع بها ضمن هذا الاطار لبناء القدرات، تقع على عاتق الأطراف التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية والأطراف المدرجة في المرفق الثاني المسؤوليات المشتركة التالية:

(أ) تحسين تنسيق وفعالية الجهود القائمة؛

(ب) تقديم المعلومات لتمكين مؤتمر الأطراف من رصد التقدم المحرز في تنفيذ هذا الاطار لبناء القدرات؛

(ج) [توفير بيئة تمكينية لتعزيز استدامة وفعالية أنشطة بناء القدرات المتصلة بتنفيذ الهدف النهائي للاتفاقية [وإعداد الأطراف التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية لتنفيذ بروتوكول كيوتو].]

٢٣- ولدى تنفيذ هذا الاطار لبناء القدرات، تقع على عاتق الأطراف التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية المسؤوليات التالية:

(أ) تحديد حاجاتها المعينة وأولوياتها وخياراتها لبناء القدرات على أساس مسير من البلد، آخذة في الاعتبار القدرات الموجودة والأنشطة الماضية والحاضرة؛

(ب) تحديد وتقديم معلومات عن أنشطتها الذاتية لبناء القدرات؛

(ج) تعزيز التعاون فيما بين الأطراف التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية بالإضافة إلى إبلاغ مؤتمر الأطراف بهذه الأنشطة في بلاغاتهما الوطنية؛

(د) ضمان تعبئة واستدامة القدرات الوطنية، بما في ذلك القيادة المؤسسية اللازمة للتنسيق الوطني وفعالية أنشطة بناء القدرات؛

(هـ) تشجيع مشاركة جميع أصحاب المصلحة، بما في ذلك الحكومات والمجتمع المدني والقطاع الخاص، على النحو المناسب، في أنشطة بناء القدرات والوصول إلى تلك الأنشطة.

٢٤- ولدى التعاون مع الأطراف التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية لدعم تنفيذ هذا الاطار لبناء القدرات، تقع على عاتق الأطراف المدرج في المرفق الثاني المسؤوليات التالية:

(أ) [مساعدة الأطراف التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، بما في ذلك عن طريق تقديم موارد مالية وموارد أخرى، على الاضطلاع بتقييمات لحاجاتها على المستوى القطري لتنفيذ الاتفاقية على نحو فعال [وإعداد الأطراف التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية لتنفيذ بروتوكول كيوتو]؛]

(ب) مساعدة البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، بما في ذلك عن طريق تقديم موارد مالية وموارد أخرى، على تنفيذ الخيارات لبناء القدرات المتسقة مع أولوياتها المعينة وهذا الاطار.

التمويل

٢٥- [إن الأطراف المدرجة في المرفق الثاني [تحت]، عن طريق الوكالات المتعددة الأطراف، بما في ذلك عن طريق مبادرة تنمية القدرات لمرفق البيئة العالمية، والوكالات الثنائية، والقطاع الخاص، على النحو المناسب، [على] [سوف تقوم ب] إتاحة الموارد المالية والدعم التقني اللازم [لمساعدة الأطراف التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية] على تنفيذ هذا الاطار لبناء القدرات.]

الاطار الزمني

٢٦- ينبغي أن يبدأ تنفيذ الأنشطة المضطلع بها ضمن هذا الاطار لبناء القدرات بأسرع ما يمكن لمساعدة الأطراف التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية على تنفيذ الاتفاقية [وفي إعداد الأطراف التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية لتنفيذ بروتوكول كيوتو].

رصد التقدم المحرز

٢٧- يرصد مؤتمر الأطراف، بواسطة الهيئتين الفرعيتين، فعالية تنفيذ هذا الاطار لبناء القدرات.

٢٨- وينبغي أن تبلغ الأطراف المعلومات لتمكين مؤتمر الأطراف من رصد فعالية تنفيذ هذا الاطار. والمؤسسات الأخرى المعنية لبناء القدرات في الأطراف التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية مدعوة إلى تقديم المعلومات لهذا الغرض.

دور الأمانة

٢٩- وفقا لهذا الاطار لبناء القدرات، يطلب من الأمانة، بما يتسق مع المادة ٨ من الاتفاقية، الاضطلاع بالمهمتين التاليتين:

(أ) أن تتعاون مع المؤسسات المتعددة الأطراف والثنائية لتسهيل تنفيذ هذا الاطار؛

(ب) أن [تجمع] وتعالج وتجمع وتنشر المعلومات التي يحتاج إليها مؤتمر الأطراف أو تحتاج إليها هيئته الفرعيتان لرصد التقدم المحرز في تنفيذ هذا الاطار لبناء القدرات.

- - - - -